كلمة وفد جمهورية العراق لإجتماعات اللجنة السادسة في دورتها

المستأنفة للمدة 1-5/نيسان/2024

البند (80)

نيويورك 1 نيسان 2024

شكراً السيد الرئيس والى أعضاء المكتب والسكرتارية والميسرين على جهودكم المخلصة،

اود ان أعرب عن التقدير للجهود المبذولة من قبل لجنة القانون الدولي لإعداد مسودة المواد الخاصة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها الصادرة وفق تقرير لجنة القانون الدولي لسنة 2019 بموجب الوثيقة رقم (A/74/10) التي تعنى بجرائم خطيرة لابد من التصدي لها. فإن وضع إطار قانوني حازم لهذه الجرائم والمعاقبة عليها هو ضرورة لابد منها، اذ ان الجرائم ضد الإنسانية تمثل تهديداً صريحاً للسلم والأمن الدوليين واستدامتهما، فلا بد لسيادة القانون في مواجهة هذه الجرائم دون تردد او تمييز قائم على أساس هوية الضحية او الجاني لاعتبارات سياسية او غيرها. اذ تمثل الجرائم المرتكبة آنفاً نقيضاً وتحدياً لقيم الإنسانية والأخلاق والعدالة، وتهديداً للبشرية بأسرها، وتشمل مجموعة متنوعة من الأعمال الوحشية التي تشكل انتهاكًا جسيمًا لحقوق الإنسان وكرامته، بموجب القانون الدولي، وتترك أثراً يدوم وتلحق الضرر بسلامة وأمن المجتمعات والمناطق والبلدان بعد عقود من ارتكابها.

إن مكافحة الجرائم ضد الإنسانية ومنها الإبادة الجماعية تتطلب تضافر الجهود الدولية لمحاسبة مرتكبيها وتقديمهم للعدالة، ومنع وقوع مثل هذه الجرائم في المستقبل، وضمان تقديم الدعم والحماية للضحايا، وينبغي على المجتمع الدولي العمل على التوعية بخطورة هذه الجرائم، وتعزيز قيم العدالة

وحقوق الإنسان، وتعزيز التسامح والتنوع، والعمل من أجل إنهاء هذه الجرائم المروعة وبناء عالم يسوده السلام والعدالة للجميع.

السيد الرئيس،

ان الشعب العراقي كان ضحية لجرائم مروعة ارتكبها تنظيم داعش الارهابي ضد الإنسانية وهي تعكس الوحشية والتطرف والفكر الهدام الذي تتبناه تلك العصابات. اذ ارتكبت جرائم الإبادة الجماعية بقتل الآلاف من العراقيين، والتعذيب والاستعباد الجنسي والزواج القسري، اضافة الى سرقة ونهب الممتلكات الخاصة والعامة، وتدمير التراث الثقافي، بما في ذلك المتاحف والمواقع الأثرية، واستخدام هذه الأموال لتمويل أنشطتها الإرهابية، ومحو الهوية الثقافية للمناطق التي سيطرت عليها. الا ان العراق قدم تضحيات كبيرة من اجل التصدي لتلك الجماعات الإرهابية وأعاد استقرار المدن المحررة. في الوقت ذاته وحرصاً على مبدأ عدم الإفلات من العقاب وسيادة القانون ومراعاة للاختصاص القضائي الوطني الإقليمي، فإن القضاء العراقي متمسكٌ باختصاصه الأصيل في محاسبة كل من ارتكب او ساعد في ارتكاب تلك الجرائم او يسرها عبر التمويل المالي او غير ذلك، وفي هذا الإطار يحث وفد العراق الدول المعنية للتعاون في محاسبة مرتكبي تلك الجرائم وتسليمهم الى العراق احتراماً لقواعد القانون الدولي ذات الصلة وتعزيزاً لمفاهيم التعاون الجنائي الدولي.

وفي هذا الصدد نود ان نشدد على ضرورة تقييد الاختصاص القضائي الدولي الوارد في المسودة المطروحة، فإن التوسع فيه يتعارض مع ماهو مستقر ومتبنى من قواعد القانون الدولي، لذلك فإن تبني قواعد القانون الداخلي لبعض الدول والتعامل معها كنص قانون دولي لا يمكن قبوله ويطيل من امد نقاشاتنا بصدد المسودة ويعيق تمريها، فإن آليات إنضاج نص القاعدة القانونية الدولية محددة وواضحة ولها شروطها فعند التدوين او الإقرار بقاعدة عرفية دولية يجب مطابقة شروط تكوين تلك القاعدة ومدى تحققها.

السيد الرئيس،

يفرض واجبنا الإنساني ان نتطرق هنا الى مايعيشه أبناء الشعب الفلسطيني من جرائم ترتكب ضده على يد قوات الاحتلال الإسرائيلي، فإن مايجري في الأراضي المحتلة هو جرائم ضد الانسانية

مكتملة الأركان تتطلب تدخلاً شجاعاً من قبل المجتمع الدولي لوضح نهاية للممارسات الاجرامية لقوات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني وصموده وقضيته العادلة في التخلص من الاحتلال.

لقد تم توثيق العديد من الانتهاكات والجرائم التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني، واثرت سلباً على حقوقهم الأساسية وكرامتهم الانسانية وأثرت سلباً على حقوقهم الأساسية وكرامتهم الإنسانية.

في الختام نود ان نجدد دعمنا للجنة القانون الدولي على جهودها المقدرة لتعزيز مبدأ سيادة القانون، وان كان لدينا بعض الآراء التي لا تتفق تماماً مع مامطروح في المسودة المقترحة والتي سنقدمها لاحقاً خلال الأيام القادمة اثناء المناقشات.

شكراً السيد الرئيس.